



مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية
لموظفي وأعاون وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
FONDATION MOHAMMED VI DES ŒUVRES SOCIALES
DU PERSONNEL DU MINISTÈRE DES HARBUS ET DES AFFAIRES ISLAMQUES

مذكرة إعلامية في شأن الاستفادة من خدمة إعانة دعم السكن برسم سنة 2025

بناء على الظهير الشريف رقم 1.19.51 الصادر في 05 أبريل 2019 بإحداث مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ولا سيما الفقرة الثانية والبند الأول من المادة الثالثة (03) منه؛

وبناء على الباب السادس (06) من النظام الداخلي للمؤسسة، المصادق عليه بموجب الظهير الشريف رقم 1.22.19 الصادر في 26 فبراير 2022، ولا سيما المادتين 31 و32 منه؛

وبناء على برنامج الخدمات المصادق عليه من طرف المجلس الإداري للمؤسسة في دوراته الأولى المنعقدة بتاريخ 30 ماي 2022، والثانية المنعقدة بتاريخ 22 مارس 2025، والثالثة المنعقدة بتاريخ 14 ماي 2025؛
وفي إطار تشجيع منخرطيها على اقتناء أو بناء سكن رئيسي، تعلن مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إلى علم منخرطيها النشطين، عن الاستفادة من إعانة دعم السكن برسم السنة المالية 2025.

❖ الحالات التي يشملها دعم السكن:

لا تشمل هذه الإعانة طلبات إصلاح أو ترميم سكن، وإنما تتعلق بالمشاريع السكنية التالية:

- 1- اقتناء سكن جاهز؛
- 2- اقتناء قطعة أرضية معدة لبناء سكن؛
- 3- بناء سكن فوق قطعة أرضية معدة للبناء مملوكة للمنخرط(ة).

❖ شروط الاستفادة:

سيُخصَّص هذا الدعم للمنخرطين النشطين المستوفية ملفاتهم للشروط التالية:

- 1- أن يكون المنخرط(ة) غير مالك لسكن رئيسي أو أرض معدة للبناء على الصعيد الوطني، ما عدا السكن موضوع الطلب؛
- 2- قضاء المنخرط(ة) على الأقل خمس (5) سنوات من الخدمة؛
- 3- أن يكون المنخرط(ة) في وضعية سليمة إزاء المؤسسة وفق ما يلي:
أ- إتمام عملية انخراطه (أ) بقاعدة المعطيات الخاصة بهذه العملية؛
ب- الشروع في اقتطاع واجبات انخراطه (أ) في المؤسسة طبقاً لأحكام المادة 27 من نظامها الداخلي.
- 4- أن يكون العقار موضوع الطلب مُحَقَّقًا؛
- 5- ألا يكون المنخرط(ة) قد استفاد من أي مشروع عقاري اجتماعي سابق يتعلق بالوزارة.





❖ الأولوية في الاستفادة:

- تعطى الأولوية في الاستفادة من هذه الإعانة للفئات الأكثر هشاشة من الناحية الاجتماعية، وذلك وفق المعايير وسلم التنقيط المضمنة بالملاحق رقم 01 رفقته؛
 - يُعتمد في احتساب معدل التنقيط المُستحق على البيانات الشخصية للمنخرط(ة) المضمنة في شهادة الأجرة (الحالة العائلية وعدد الأبناء)؛
 - في حالة التماثل، تجرى قرعة للمعنيين بالأمر بحضور موثق.
- ## ❖ الوثائق المطلوبة:

1- بالنسبة لعمليات الاقتناء (سكن جاهز أو بقعة أرضية مُعدة لبناء سكن):

- طلب والتزام للاستفادة من إعانة دعم السكن مصحح الإمضاء (وفق الملحق رقم 02)؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الخاصة بالمنخرط(ة)؛
- نسخة من بطاقة الانخراط بالمؤسسة في حالة التوصل بها؛
- شهادة العمل لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة (03) أشهر؛
- شهادة الأجرة لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة (03) أشهر؛
- شهادة خضوع أو عدم خضوع المنخرط(ة) لضريبة رسم السكن على الصعيد الوطني صادرة عن مصلحة الضرائب، لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة (03) أشهر عند تاريخ إيداع الطلب؛
- شهادة ملكية العقار موضوع الاقتناء باسم المنخرط(ة)؛
- نسخة من عقد الوعد بالبيع أو عقد البيع أو رسم الشراء.

2- بالنسبة لبناء مسكن فوق قطعة أرضية مُعدة للبناء:

- طلب والتزام للاستفادة من إعانة دعم السكن مصحح الإمضاء (وفق الملحق رقم 02)؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الخاصة بالمنخرط(ة)؛
- نسخة من بطاقة الانخراط بالمؤسسة في حالة التوصل بها؛
- شهادة العمل لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة (03) أشهر؛
- شهادة الأجرة لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة (03) أشهر؛
- شهادة خضوع أو عدم خضوع المنخرط(ة) لضريبة رسم السكن على الصعيد الوطني صادرة عن مصلحة الضرائب، لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة (03) أشهر عند تاريخ إيداع الطلب، ما عدا الضريبة المؤداة على البقعة الأرضية موضوع الاقتناء؛
- نسخة مصادق عليها من رخصة البناء، لا تتجاوز سنة من تاريخ إصدارها؛
- شهادة ملكية البقعة الأرضية موضوع البناء باسم المنخرط(ة)؛
- نسخة من عقد الوعد بالبيع أو عقد البيع أو رسم الشراء؛
- شهادة تثبت انطلاق أشغال البناء، صادرة عن مصالح الجماعة أو عن مهندس مسّاح مقيّد بجدول الهيئة الوطنية للمهندسين لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة (03) أشهر عند تاريخ إيداع طلب الاستفادة من هذه الإعانة.

❖ إيداع الطلبات:

1- الإيداع الإلكتروني:

- على المنخرطين الراغبين في الاستفادة من هذه الخدمة، إيداع طلباتهم إلكترونياً وفق الخطوات التالية:
- أ- تسجيل الدخول عبر الحساب الخاص بالمنخرط(ة) بالموقع الإلكتروني للمؤسسة www.fm6habous.ma؛
- ب- الولوج عبر رابط الخدمة: www.fm6habous.ma/fm6sakan؛

ج- تعبئة الخانات المطلوبة بالاستمارة الإلكترونية المخصصة لهذه الخدمة بكل عناية ودقة، مع تحميل الوثائق المطلوبة حسب كل حالة؛

د- الضغط على زر الإرسال لإنهاء عملية الإيداع الإلكتروني؛

هـ- بعد عملية الإرسال بنجاح، ستتوصلون برسالة إلكترونية تتضمن رقم تتبع مآل طلبكم.

2- الإيداع المباشر أو عبر البريد المضمون:

بعد الإيداع الإلكتروني، على المعنيين بهذه الخدمة، إلزاماً، إيداع أو إرسال طلباتهم مرفقة بالوثائق الكاملة، موقعة ومعبأة بكل دقة ومصححة الإمضاء، إما إيداعها مباشرة بمقر المؤسسة، أو إرسالها عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، فيلا رقم 01، شارع النصر، الرباط.

3- أجل إيداع الطلبات:

آخر أجل لاستقبال الطلبات الإلكترونية والورقية معا، هو يوم الثلاثاء 30 شتنبر 2025، ولن تقبل الطلبات الواردة خارج هذا الأجل، أو التي لا تتوفر على إحدى الوثائق المطلوبة. (بالنسبة للطلبات الواردة عبر البريد، يؤخذ بعين الاعتبار التاريخ المضمن في ظرف أو طي البريد المضمون).

❖ قيمة إعانة دعم السكن:

تقدر الإعانة المالية لهذه الخدمة بخمسين ألف (50.000,00) درهم لكل مستفيد(ة)، تُمنح مرة واحدة في المسار المهني للمنخرط(ة). وهي إعانة غير قابلة للإرجاع.

❖ كيفية الاستفادة من الإعانة:

➤ المرحلة الأولى:

تتكون هذه المرحلة من شطرين:

الشرط الأول: دراسة الملفات وفحصها والبت فيها من طرف لجنة مختصة، بحضور خبير في مجال التوثيق العقاري، وتجتمع هذه اللجنة كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وتُصدر مقررات بشأن الطلبات المتوصل بها، وتحرر محاضر عن مجريات اجتماعها؛

الشرط الثاني: الإعلان عن لائحة أولية ولائحة انتظار المترشحين المقبولين، في حدود الاعتمادات المالية المدرجة بميزانية هذه السنة والمحددة في سبعين (70) منخرط(ة) مستفيد(ة).

➤ المرحلة الثانية:

تتكون هذه المرحلة من شطرين:

الشرط الأول: الاتصال بالمترشحين الذين قُبلت طلباتهم لاستكمال ملفاتهم، والإدلاء لزوماً بما يلي:

1- أصل شهادة حديثة لجرد الممتلكات على الصعيد الوطني حديثة العهد، صادرة عن مصالح المحافظة العقارية، تثبت عدم امتلاك المترشح(ة) لأي عقار سكني أو بقعة أرضية عارية محفظة معدة لبناء سكن؛

2- نسخة من وصل الأداء عن شهادة جرد الممتلكات؛

3- نسخة من عقد البيع النهائي مؤشر عليه في جميع الصفحات، أو رسم الشراء؛

4- أصل شهادة الحساب البنكي (Attestation de RIB)، أو شيك مشطب عليه باسم المنخرط(ة).

في حالة ما إذا كان المنخرط(ة) يملك حصة مشاعة من عقار مشترك في إطار الإرث، يجب الإدلاء بشهادة الملكية المشتركة لهذا العقار حديثة العهد صادرة عن مصالح المحافظة العقارية، مرفقة بنسخة من عقد الإرث.



وفي حال تعذر استكمال ملف المترشح(ة) لأي سبب من الأسباب داخل الأجل المحددة، يتم اللجوء تلقائيا إلى لائحة الانتظار؛

الشطر الثاني: بعد استيفاء الملفات للوثائق المطلوبة، تحصر اللجنة المكلفة اللائحة النهائية للمستفيدين، وتحرر محضرا بذلك، ويتم تحويل الإعانات لحساباتهم البنكية.

❖ ملاحظات هامة:

1- يتعين على الزوجين المنخرطين معا بهذه المؤسسة الراغبين في الاستفادة من هذه الإعانة، والمقبلين على اقتناء عقار مشترك بينهما، التقدم بطلب مشترك مُوقع ومُصحَّح الإمضاء (وفق الملحق رقم 03)، مرفق بنسخة من عقد الزواج، أو التقدم بطلب الاستفادة أحدهما فقط باتفاق بينهما (وفق الملحق رقم 02).

2- تسري مضامين هذه المذكرة الإعلامية على مختلف عمليات اقتناء عقارات جاهزة، أو بقع أرضية، أو عملية تمويل البناء، ابتداء من تاريخ 22 أكتوبر 2024 (تاريخ انتهاء أجل تقديم طلبات الاستفادة من هذه الخدمة برسم السنة الفارطة) إلى غاية 30 شتنبر 2025. ولا يُعتد بالطلبات المتعلقة بالعمليات العقارية المنجزة قبل هذا التاريخ.

3- تقرر هذه السنة، بصفة استثنائية، إدراج المنخرطين غير المستفيدين من هذه الإعانة برسم سنوات: 2022 و 2023 و 2024 المتبقين بلائحة الانتظار التي سبق الإعلان عنها بموجب المذكرة الإعلامية عدد 04/06 بتاريخ 05 مارس 2025، المتوفرين على رقم الترتيب حسب الاستحقاق من 12 إلى 48.

4- تلغي هذه المذكرة الإعلامية مقتضيات المذكرة الإعلامية السابقة عدد 04/16 الصادرة بتاريخ 24 شتنبر 2024.

مدير مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية
لنواصر وأعمال وزارة الشؤون الإسلامية
إمضاء: عبد الله جـ



(ملحق رقم 01)

معايير الاستفادة من إعانة دعم السكن

المعايير (%)

عدد الأبناء	الحالة العائلية	السن	الأقدمية	السلم الإداري (الأجر الصافي)	المعايير
15 %	15 %	15 %	20 %	35 %	النسبة المئوية

التنقيط

عدد الأبناء	الحالة العائلية للمنخرط (ة) النشط (ة)	السن	الأقدمية	السلم الإداري (الأجر الصافي)
- ثلاثة أبناء فما فوق: 20/20	- المرأة المطلقة	- يُمنح ثلث نقطة عن كل سنة من تاريخ التوظيف العمومية.	- من 3000 إلى 4000 درهم: 20/20 - من 4001 إلى 5000 درهم: 20/19 - من 5001 إلى 6000 درهم: 20/18 - من 6001 إلى 7000 درهم: 20/17 - من 7001 إلى 8000 درهم: 20/16 - من 8001 إلى 9000 درهم: 20/15 - من 9001 إلى 10.000 درهم: 20/14 - من 10.001 إلى 11.000 درهم: 20/13 - من 11.001 إلى 12.000 درهم: 20/12 - من 12.001 إلى 13.000 درهم: 20/11 - من 13.001 إلى 14.000 درهم: 20/10 - من 14.001 إلى 15.000 درهم: 20/9 - من 15.001 إلى 16.000 درهم: 20/8 - من 16.001 إلى 17.000 درهم: 20/7 - من 17.001 إلى 18.000 درهم: 20/6 - من 18.000 درهم فما فوق: 20/5	- المرأة المطلقة - الأرملة مع أبناء: 20/20 - المتزوج (ة): 20/15 - الأرملة أو المطلق مع أبناء: 20/15 - العازب (ة) أو المطلقة أو الأرملة بدون أبناء: 20/10

يُضرب حاصل تنقيط كل معيار في النسبة المئوية المتعلقة به، للحصول على ترتيب المترشحين حسب الأولوية في الاستحقاق، وفي حالة التساوي تجرى قرعة للمعنيين بالأمر بحضور موثق.



(ملحق رقم 02)

مطلب والتزام للاستفادة من إعانة دعم السكن بمثابة اعتراف بدين
برسم سنة 2025

أنا الموقع(ة) أسفله؛

- - الاسم العائلي والشخصي:
- - رقم البطاقة الوطنية للتعريف: صالحة إلى غاية.
- - رقم التأجير:
- - الإطّار الحالي:
- - مقر العمل:
- - الحالة العائلية: عدد الأبناء.
- - العنوان الشخصي:
- - البريد الإلكتروني:
- - رقم الهاتف:
- - رقم الحساب البنكي (RIB):

أتقدم بطلبي للاستفادة من إعانة دعم السكن البالغ قدرها خمسون ألف (50.000,00) درهم، وفق المعلومات

التالية:

- ☐ 1- اقتناء سكن جاهز
- ☐ 2- اقتناء قطعة أرضية مُعدة لبناء سكن
- ☐ 3- بناء مسكن فوق قطعة أرضية مُعدة للبناء

كما ألتزم في حالة عدم إتمام عملية الشراء أو البناء، بالإرجاع الفوري للمبلغ المذكور أعلاه إلى الحساب البنكي للمؤسسة، تحت طائلة اتخاذ المؤسسة، دون أي تحفظ أو تعرض، للإجراءات القانونية الجاري بها العمل. وأشهد بصحة المعلومات المصرح بها في هذا الالتزام، وأتحمل مسؤوليتي الكاملة فيما يخص المعلومات التي أدليت بها في هذا الطلب، كما أشهد بأنني غير منخرط(ة) في أية جمعية أو مؤسسة للأعمال الاجتماعية أخرى.

الإمضاء:

خاص بتصحيح الامضاء:



(ملحق رقم 03)

طلب والتزام للاستفادة من إعانة دعم السكن بمثابة اعتراف بدين
(خاض الزوجين المنخرطين معا بهذه المؤسسة)
برسم سنة 2025

نحن الموقعان أسفله:

الزوجة		الزوج	
		الاسم العائلي والشخصي	
		رقم البطاقة الوطنية للتعريف	
	صالحة إلى غاية		صالحة إلى غاية
		رقم التأجير	
		الإطار الحالي	
		مقر العمل	
		العنوان الشخصي	
		البريد الإلكتروني	
		رقم الهاتف	
		عدد الأبناء	
		رقم الحساب البنكي (RIB)	

نتقدم بطلب مشترك للاستفادة من إعانة دعم السكن البالغ قدرها خمسون ألف (50.000,00) درهم، وفق

الحالات التالية:

- 1- اقتناء سكن جاهز ☐
- 2- اقتناء قطعة أرضية مُعدة لبناء سكن ☐
- 3- بناء مسكن فوق قطعة أرضية مُعدة للبناء ☐

كما نلتزم في حالة عدم إتمام عملية الشراء أو البناء، بالإرجاع الفوري للمبلغ المذكور أعلاه إلى الحساب البنكي للمؤسسة، تحت طائلة اتخاذ المؤسسة، دون أي تحفظ أو تعرض، للإجراءات القانونية الجاري بها العمل. ونشهد بصحة المعلومات المصرح بها في هذا الالتزام، ونتحمل مسؤوليتنا الكاملة فيما يخص المعلومات التي أدلينا بها في هذا الطلب، كما نشهد بأننا غير منخرطين في أية جمعية أو مؤسسة للأعمال الاجتماعية أخرى.

إمضاء الزوجة:

خاص بتصحيح الامضاء:

إمضاء الزوج: